

خدمة إصدار شهادات المطابقة الالكترونية عبر منصة سابر السعودية

١- يقوم المورد (الشركة/المصنع) في السعودية بتقديم طلب مطابقة منتج عبر منصة سابر من خلال الموقع الالكتروني www.saber.sa ٢- يجب على المورد اختيار مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية كجهة تقويم المطابقة خلال مرحلة تقديم الطلب. ٣- يتم استلام الطلب من قبل "مديرية شهادات المطابقة - قسم شهادات المطابقة" ويصبح متاحاً لدفع الرسوم المترتبة عليه من قبل المورد (الشركة/المصنع) في السعودية. ملاحظة: يجب أن يتم إدخال رمز المنسق الجمركي (HS Code) للمنتج خلال عملية تقديم الطلب بشكل صحيح، لكي يتم ادراجه تحت اللائحة الفنية المناسبة له، ويمكن الاطلاع على الرموز الجمركية (HS Codes) للمنتجات من خلال منصة سابر أو الموقع الالكتروني لهيئة الزكاة والضريبة والجمارك السعودية. عبر الرابط التالي: https://eservices.zatca.gov.sa/sites/sc/ar/tariff/Pages/TariffPages/TariffSearch https://eservices.zatca.gov.sa/sites/sc/ar/pages/home.aspx ويمكن تحديد اللائحة الفنية التي يخضع لها رمز جمركي/منتج معين من خلال موقع الالكتروني لمنصة سابر عبر الرابط التالي: https://saber.sa/home/hscodes	كيفية تقديم الطلب للحصول على شهادة المطابقة للمنتج
١- التواصل مع المؤسسة لمتابعة الطلب بعد استلامه بالاتصال على رقم المؤسسة وهو ٠٠٩٦٢٦٥٣٠١٢٢٥ وطلب قسم شهادات المطابقة، أو بالحضور لقسم شهادات المطابقة داخل المؤسسة. ٢- يجب على الجهة المصدرة للبضاعة تقديم كافة الوثائق الفنية المطلوبة للمؤسسة، وذلك حسب متطلبات اللائحة الفنية التي يخضع لها المنتج المطلوب اصدار شهادة مطابقة له. ٣- تحتاج بعض المنتجات للقيام بزيارة تقييم للمصنع و/أو الكشف وسحب عينات ممثلة للمنتج من قبل مفتشي قسم شهادات المطابقة أو من يخوله، تكفي للفحص والتخزين، إذا دعت الحاجة وذلك حسب اشتراطات اللوائح الفنية و/أو المواصفة القياسية. ٤- في حال كان المنتج خاضعاً لمواصفة قياسية خاصة به ويمكن فحصه، يتم تحويله للمختبر المعتمد في المديرية ويلتزم متلقي الخدمة بدفع رسوم الفحص.	اجراءات الحصول على شهادة المطابقة للمنتج

٥- بعد استكمال كافة المتطلبات وفي حال كانت نتائج الفحص مطابقة للمواصفة القياسية الخاصة بالمنتج يتم الموافقة على المنتج وإصدار شهادة مطابقة الكترونية له عبر المنصة بعد أن يقوم متلقي الخدمة بدفع رسوم الشهادة.							
١- بعد حصول المنتج/المنتجات على شهادة مطابقة المنتج عبر منصة ساب، تقوم الجهة المستوردة (الشركة/المصنع) في السعودية بتقديم طلب إرسالية جديدة، مرفقاً الفاتورة التي سوف يتم التصدير بناءً عليها مع الطلب. ٢- يتم مراجعة الطلب من قبل الموظف المختص في قسم شهادات المطابقة. ٣- تحتاج بعض المنتجات للقيام بزيارة للكشف و/أو سحب عينات من المنتج من قبل مفتشي قسم شهادات المطابقة أو من يخوله، إذا دعت الحاجة لذلك. ٤- بعد دفع الرسوم يتم اتخاذ القرار بالموافقة على مطابقة الإرسالية إلكترونياً	إجراءات الحصول على شهادة المطابقة للإرسالية						
<table border="1"> <thead> <tr> <th data-bbox="81 927 719 987">الوثائق</th><th data-bbox="719 927 1129 987">الشهادة</th></tr> </thead> <tbody> <tr> <td data-bbox="81 987 719 1111">الوثائق الفنية المطلوبة في اللائحة الفنية السعودية/الخليجية التي يخضع لها المنتج.</td><td data-bbox="719 987 1129 1111">١- شهادة مطابقة المنتج</td></tr> <tr> <td data-bbox="81 1111 719 1357">فاتورة مختومة من غرف الصناعة أو التجارة ومديرية التنمية الصناعية في وزارة الصناعة والتجارة والتموين بالإضافة الى شهادة منشأ مختومة من غرف الصناعة أو التجارة.</td><td data-bbox="719 1111 1129 1357">٢- شهادة مطابقة للإرسالية</td></tr> </tbody> </table>	الوثائق	الشهادة	الوثائق الفنية المطلوبة في اللائحة الفنية السعودية/الخليجية التي يخضع لها المنتج.	١- شهادة مطابقة المنتج	فاتورة مختومة من غرف الصناعة أو التجارة ومديرية التنمية الصناعية في وزارة الصناعة والتجارة والتموين بالإضافة الى شهادة منشأ مختومة من غرف الصناعة أو التجارة.	٢- شهادة مطابقة للإرسالية	الوثائق المطلوبة للحصول على الشهادات
الوثائق	الشهادة						
الوثائق الفنية المطلوبة في اللائحة الفنية السعودية/الخليجية التي يخضع لها المنتج.	١- شهادة مطابقة المنتج						
فاتورة مختومة من غرف الصناعة أو التجارة ومديرية التنمية الصناعية في وزارة الصناعة والتجارة والتموين بالإضافة الى شهادة منشأ مختومة من غرف الصناعة أو التجارة.	٢- شهادة مطابقة للإرسالية						
■ أجور الفحص: تدفع للمختبرات التي يتم تحويل العينة/العينات لها. ■ (٢٠) دينار رسوم إصدار شهادة مطابقة المنتج للمنتجات الأردنية. ■ (٢٠) دينار رسوم إصدار شهادة مطابقة الإرسالية للمنتجات الأردنية. ■ (١٠٠) دينار رسوم إصدار شهادة مطابقة المنتج للمنتجات غير الأردنية. ■ (١٠٠) دينار رسوم إصدار شهادة مطابقة الإرسالية للمنتجات غير الأردنية. ■ (١٠) دنانير أجور تفتيش/تقييم على منتجات أردنية أو غير أردنية. ■ (١٠) دنانير أجور المفتش الذي يقوم بالكشف على المنتجات الأردنية أو غير الأردنية. ■ (٥) دنانير رسوم أي تعديل لاحق على شهادة مطابقة المنتج الصادرة للمنتجات الأردنية. ■ (١٠) دنانير رسوم أي تعديل لاحق على شهادة مطابقة المنتج الصادرة للمنتجات غير الأردنية.	قيمة الرسوم المترتبة على إصدار الشهادات						

اللوائح الفنية المعتمدة

يمكن تقديم طلبات الحصول على شهادات المطابقة من خلال منصة سابر السعودية وذلك للمنتجات التي تتبع اللوائح التالية:

- ١- اللائحة الفنية لمواد البناء: الجزء الأول: قطاعات المعادن وسبائكها للإنشاءات والمباني
- ٢- اللائحة الفنية لمواد البناء: الجزء الثاني: مواد العزل ومواد تغطية المباني
- ٣- اللائحة الفنية لمواد البناء: الجزء الرابع: الطوب والبلاط والسيراميك والأدوات الصحية والمنتجات ذات العلاقة
- ٤- اللائحة الفنية لمواد البناء: الجزء الخامس: الأنابيب المستخدمة في شبكات تمديدات المياه والكهرباء والغاز
- ٥- اللائحة الفنية للأبواب والنوافذ وملحقاتها
- ٦- اللائحة الفنية للدهانات (الأصباغ) والورنيشات
- ٧- اللائحة الفنية للمنظفات
- ٨- اللائحة الفنية للغراء والمواد اللاصقة
- ٩- اللائحة الفنية للتغليف
- ١٠- اللائحة الفنية للمنتجات النسيجية
- ١١- اللائحة الفنية للورق والكرتون
- ١٢- اللائحة الفنية للحد من المواد الخطرة في الأجهزة والمعدات الكهربائية والإلكترونية
- ١٣- اللائحة الفنية للسلامة الغذائية في الأدوات والأجهزة المستخدمة في المطبخ
- ١٤- اللائحة الفنية للأجهزة والمعدات الكهربائية منخفضة الجهد

ملاحظة: لا يمكن تقديم طلبات الحصول على شهادات المطابقة من خلال مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية عبر منصة سابر لمنتجات تخضع لغير اللوائح الفنية المذكورة أعلاه.